والاشارة نحو فاوحي اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقد
يطلق على الموحي به من الاحكام اطلاقا للمصدر على اسم
المفعول نحو ان هو الا وحي يوحى وهو المراد هنا
كما مر وشرعا اعلام الله تعالى نبيه بما شاء بكتاب
او بارسال ملك او بمنام او الهام او بلا واسطة كما وقع
لنبينا عليه الصلاة والسلام ليلة الاسراء فرض
الصلاة بلا واسطة قوله لا شك ان اضافة
الرسل الى اخره شروع في بيان الملازمة في قوله
المصنف والا لكونوا رسلا الى اخره وقوله كما اختار
اخونه ماخوذ بطريق اللزوم كما تقدم وانما نظر بهم
لانهم سبقوه عليه الصلاة والسلام في الوجود الخارجي
وتقررت رسالتهم عند الخلق فلا يرد ما يقال ان مقتضى
التشبيه بهم انهم اعظم منه عليه الصلاة والسلام
والاخوان اجمع الخ. عملني المشارك في الوصف وكذا
اذا كان بمعنى الصاحب نجم على ذلك بخلاف الاخ
من النسب فانه نجم على اخوة قوله تحيط اي تفصيلا
بما لانهاية له اي لا حد له في نفس الامر ولا تنافي بين
علمها تفصيلا وعدم تناهيها وما تبرا من التناهي
بينهما فانه نحسب عقولنا لا نحسب علمه تعالى
قوله فيلزم الى اخره فيه انه غير مطابق لكلام
المصنف من وجهين الاول ان الدليل في كلام
المصنف على وجوب صدقهم هو انتفاء الرسالة لو لم
يكونوا كذلك والشرح حمل الدليل عليه تصديقهم
تعالى لهم بالمعجزة مع ان ذلك من جملة دليل
الملازمة في الشرطية كما تقدم الثاني ان المصنف

لا شك ان اضافة الرسل الى الله عز وجل تقتضي كما اختاره اخونا المسلمة انه تعالى اوحى اليهم ذلك وقد علمت ان علمه تعالى محيط بما لا نهاية له وهو ما نفاه فليتنبه ان تصديقه تعالى لهم لما علمه تعالى منهم من الصدق والامانة

لم يدرج وجوب الامانة والتبليغ اللازمتين لاستحالة
فعل المعجزات به ليدل اخذا وانضافا فتصديق الله تعالى
لهم بالمعجزة الذي هو الدليل العقلي على ما مر انما
يدل على صدقهم اي حفظهم من الكذب واما
الامانة فقد يدل لها شرعي وهو انهم لو خانوا لفعل
محرم او مكروه الى اخر ما تقدم الا ان يقال
مراد الشرح امانة مخصوصة وهي الامانة في الخبر
فترجع الى الصدق واما مطلق الامانة فقد يدل لها
شرعي كما مر ولو قال واذا كان علمه تعالى
محيطا وخبره على وفق علمه وقد صدقهم بالمعجزة
لزم صدقهم واستحالة الكذب عليهم والا لم يكونوا
رسلا الى اخره اي اذا كان تصديقه تعالى لهم مطابقا
لما في علمه تعالى من صدقهم وامانتهم يستحيل ان
يكونوا في نفس الامر على خلاف ما علم الله تعالى
قوله وقد امر الله تعالى الى اخره شروع
في بيان قوله واستحالة فعل المنهيات قوله
فيلزم ان يكون جميعها على وفق ما يرضاه اي
بمعونة ما قدمه من ان علمه تعالى محيط بالانهاية
له فلو علم ان فيها ما لا يرضاه تعالى لكان امرا
بالاقتداء بهم فيه فاندفع ما يرد من ان ذلك ليس
بلازم اذ يمكن ان يامر بالاقتداء بهم ويقع منهم
مخالفة قوله وقد زاد الشيخ هنا اي على ما ذكره
سابقا في برهان الامانة حيث قال فيه لان الله
تعالى امرنا بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم. وقوله

Copyright Imam Muhammad bin Saud Islamic University